

على رأي اللجنة الإستشارية للإتفاقيات المشتركة

قرر ما يأتي :

فصل الأول - تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 للإتفاقية المشتركة
بـة لوكلاء التجهيزات الفلاحية والهندسة المدنية الممضى بتاريخ 11 جوان
والمصاحب لهذا القرار.

فصل 2 - تنطبق وجوبا احكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين
بـة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الأول من الإتفاقية المشتركة
بـة المشار إليها اعلاه وذلك في كامل تراب الجمهورية .

ينس في 2 أوت 1993

وزير الشؤون الاجتماعية

محمد الفاضل خليل

إطلع عليه

الوزير الأول

حامد القروي

وزارة الشؤون الاجتماعية

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 2 أوت 1992 يتعلق
بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 للإتفاقية المشتركة القومية لوكلاء
التجهيزات الفلاحية والهندسة المدنية.

ان وزير الشؤون الاجتماعية.

بعد إطلاعه على مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966
المؤرخ في 30 افريل 1966 وخاصة فصلها 37 وما بعده.

وعلى القرار المؤرخ في 5 ماي 1987 المتعلق بالمصادقة على الإتفاقية
المشتركة القومية لوكلاء التجهيزات الفلاحية والهندسة المدنية.

وعلى القرار المؤرخ في 29 مارس 1989 المتعلق بالمصادقة على الملحق
التعديلي عدد 1 لهذه الإتفاقية المؤرخ في 22 فيفري 1989.

وعلى القرار المؤرخ في 16 اوت 1990 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي
عدد 2 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990.

وعلى الإتفاقية المشتركة القومية لوكلاء التجهيزات الفلاحية والهندسة
المدنية الممضاة بتاريخ 30 افريل 1987. والمعدلة بالملحقين المذكورين اعلاه.